

طرق معرفة المصالح الشرعية | فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ

صالح آل الشيخ

ان المصالح الشرعية انما تكون من احد طريقين. الطريق الاول ان ينقى في الشرع على المصلحة او ان يكون الامر الشرعي ظاهرا بينا في امر ما فاذا كان كذلك فحيث جاء النص فالمصلحة ثم. وليس العكس. حيث جاء النص فالمصلحة تسمى - [00:00:00](#) فاذا جاءنا النص الشرعي فنعلم ان ما جاء به النص فهو الالم وهو سبيل المصلحة. القسم الثاني او الطريق الثاني الا يعلم النص ان تكون المسألة حادثة ان تكون المسألة مجتهدا فيها - [00:00:27](#) فهذا يجتهد فيه العلماء بحسب المصلحة فما كانت المصلحة فيه اتم واكثر فانا نعلم بذلك ان الشرع اراد تحقيق المصالح او تكميل المصالح. اذا كان ثم مفسدة فان الشرع يريد بتشريع من مقاصد الشارع - [00:00:46](#) في احكامه ان يدرأ المفسد او ان يقللها. فاذا اشتبه الامر ولا نص فان رعاية المصالح اصل من اصول الشرع وان درء المفسد اصل من اصول الشرع - [00:01:09](#)